[51] قال ابن أبي عمير: ثم وصف كما ذكر أصحابنا. [4488] 16 - وعنه، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: صلاة النافلة ثمان ركعات حين تزول الشمس قبل الظهر، وست ركعات بعد الظهر، وركعتان قبل العصر، وأربع ركعات بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء الاخرة، يقرأ فيهما مائة آية قائما أو قاعدا، والقيام أفضل، ولا تعدهما من الخمسين، وثمان ركعات من آخر الليل، تقرأ في صلاة الليل بـ (قل هو الله أحد) و (قل يا أيها الكافرون) في الركعتين الاوليين، وتقرأ في سائرها ما أحببت من القرآن، ثم الوتر ثلاث ركعات، يقرأ فيها جميعا (قل هو الله أحد)، وتفصل بينهن بتسليم، ثم الركعتان اللتان قبل الفجر، تقرأ في الاولى منهما (قل يا أيها الكافرون) وفي الثانية (قل هو الله أحد). [4489] 17 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن بعض أصحابنا قال: قال لي: صلاة النهار ست عشرة ركعة، صلها أي النهار شئت، إن شئت (1) في أوله، وإن شئت في وسطه، وإن شئت في آخره. [4490] 18 - وعنه، عن عمار بن المبارك، عن ظريف بن ناصح، عن القاسم بن الوليد الغفاري قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): جعلت فداك، صلاة النهار النوافل، كم هي ؟ قال: ست عشرة ركعة، أي ساعات النهار شئت أن تصليها صليتها، إلا أنك إن صليتها في مواقيتها أفضل. [4491] 19 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن سعيد بن المسيب أنه سأل

_____ 16 - التهذيب 2: 5 / 8. 17 - التهذيب 2: 8 / 15، والاستبصار 1: 278 / 1008. أورده ومابعده في الحديث 5 و 6 من الباب 37 من أبواب المواقيت. (1) شطب على (ان شئت) في الاصل وكتب عليها علامة نسخة. 18 - التهذيب 2: 9 / 17. 19 - الفقيه 1: 291 / 1321. (*) _____